

القرار رقم /٢٤٧/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته.
وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.
وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي.
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /٣٦/ لعام ٢٠٠١ وتعليماته التنفيذية وتعديلاتها.
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٥) للعام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٦ المنعقدة بتاريخ ٢٨/٢/٢٠١٦

يقرر ما يأتي:

- المادة ١- يسمح لطلاب جامعة الفرات (الذين داوموا في الفصل الأول من العام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٦ في جامعتهم الأم) في جميع مراحل سنوات الإجازة بالدوام في الفصل الثاني من هذا العام في الجامعات الأخرى على أساس خطة الجامعة الأم.
- المادة ٢- يتقدم الطالب المشمول بأحكام المادة (١) من هذا القرار بطلب إلى الجامعة التي يرغب بالدوام فيها مرفقاً بتعهد خطي يتضمن وضعه الجامعي وعلى مسؤوليته الشخصية.
- المادة ٣- تكلف جامعة الفرات بالمتابعة مع الجامعات المضيفة فيما يخص أوضاع هؤلاء الطلاب.
- المادة ٤- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٨/٢/٢٠١٦

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور محمد عامر المراديني

